

## وزارة الدفاع والإنتاج الحربى

قرار رقم ١١٧ لسنة ٢٠١٤

بشأن قبول إهداء عدد عربيتين مجهزتين إسعاف

من مجموعة جاز القابضة لصالح القوات المسلحة

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى

بعد الاطلاع على قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٦٩ لسنة ٢٠١٠ فى شأن الضوابط

وقواعد الرقابة الخاصة بقبول المنح والهبات والتبرعات المقدمة من أشخاص طبيعيين

وطنيين أو من أجنب أو من جهات دولية ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس هيئة الشئون المالية للقوات المسلحة ؛

قرر:

( المادة الأولى )

ووفق على قبول إهداء عدد عربة جاز موديل (٢٧٠٥٧-٣٨٣) مجهزة إسعاف

شاسيه رقم (X96270570E0776047) ، عدد عربة جاز موديل (٢٧٥٢٧-٣٨٣)

مجهزة إسعاف شاسيه رقم (X96275270E0776048) قيمتهما المالية بمبلغ ٤٧١٩١٩,٨٠ جنيه

(فقط أربعمئة وواحد وسبعون ألفاً وتسعمائة وتسعة عشر جنيهاً وثمانون قرشاً)

من مجموعة جاز القابضة للقوات المسلحة .

( المادة الثانية )

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر بوزارة الدفاع فى ١٠ من رمضان ١٤٣٥ هجرية (الموافق ٢٠١٤/٧/٨ ميلادية) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربى

الضريق أول / صدقى صبحى